

Distr.: General
5 October 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والثلاثون
البند ٦ من جدول الأعمال

مقرر اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦
١٠٢/٣٣ - نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: سانت فنسنت وجزر غرينادين

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يتصرف تنفيذاً للولاية التي أسندتها إليه الجمعية العامة في قرارها ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، ولقراري مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و٢١/١٦ المؤرخ ٢١ آذار/مارس ٢٠١١، وبيان الرئيس PRST/8/1 المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، بشأن الطرائق والممارسات المتصلة بعملية الاستعراض الدوري الشامل، وقد أجرى الاستعراض المتعلق بسانت فنسنت وجزر غرينادين في ٢ أيار/مايو ٢٠١٦ وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في مرفق قرار المجلس ١/٥،

يقرر أن يعتمد نتيجة الاستعراض المتعلق بسانت فنسنت وجزر غرينادين، وتتألف من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل عن سانت فنسنت وجزر غرينادين (A/HRC/33/5) ومن آراء الدولة بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وما قدمته، قبل اعتماد النتيجة في الجلسة العامة، من التزامات طوعية وردود بشأن المسائل أو القضايا التي لم تعالج معالجة كافية أثناء التحاور الذي جرى في الفريق العامل (A/HRC/33/5/Add.1 و A/HRC/33/2، الفصل السادس).

الجلسة ١٩

٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦

[اعتمد من دون تصويت.]



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.16-17180(A)



* 1 6 1 7 1 8 0 *